



محضر جلسة

لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد

عدد 32

✚ تاريخ الاجتماع: الأربعاء 24 جويلية 2024.

✚ جدول الأعمال: مواصلة التداول حول مقترح القانون المتعلق بتنظيم عطل الأمومة والأبوة والوالدية في القطاعين العام والخاص (عدد 13 / 2024) ومشروع القانون عدد 2024/56 المتعلق بعطل الأمومة والأبوة.

✚ الحضور:

- الحاضرون: (08)

- المتغيبيون: (00)

- المعتذرون: (02)

- الحاضرون من غير أعضاء اللجنة: (05)

✚ ساعة افتتاح الجلسة: العاشرة وخمس وثلاثين دقيقة (10:35).

✚ ساعة رفع الجلسة: الثالثة بعد الظهر وعشر دقائق (15.10).

المداولات:

عقدت لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد جلسة يوم الأربعاء 24 جويلية 2024 خصصتها مواصلة التداول حول مقترح القانون المتعلق بتنظيم عطل الأمومة والأبوة والوالدية في القطاعين العام والخاص (عدد 13 / 2024) ومشروع القانون عدد 2024/56 المتعلق بعطل الامومة والأبوة.

هذا وأوضح السيد رئيس اللجنة في مستهل الجلسة أن رغم الاستماع إلى عدد من أعضاء المجلس وتواصل اللجنة مع السيد رئيس المجلس الذي قدم قراته بخصوص أولوية النظر، إلا أن ذلك لم يمكن اللجنة من حسم موقفها في الغرض واتخاذ قرار نهائي، وعرض المسألة للتداول من جديد لتحديد موقف اللجنة بشكل واضح وحاسم.

واعتبر عدد من النواب أن موفق اللجنة كان واضحا وأنه تم التصويت بالإجماع على مواصلة مناقشة فصول مقترح القانون عدد 2024/13 وإعداد تقرير في شأنه ورفعها لمكتب المجلس. وتمسكوا بتفعيل هذا القرار وعدم الرجوع فيه.

في حين جدد السيد رئيس اللجنة، وقد ساندته في ذلك السيد مقرر اللجنة، مقترحه في الانطلاق بدراسة مشروع القانون عدد 2024/56 وإدخال التعديلات اللازمة عليه استئناسا بمقترح القانون عدد 2024/13 مع التنويه بمجهودات أحاب المبادرتين عدد 2024/13 وعدد 2024/16 في الجلسة العامة التي ستخصص لمناقشة مشروع القانون والتصويت عليه ودعوة الحكومة إلى مزيد التنسيق مع مجلس نواب الشعب لتفادي تكرار مثل هذه الإشكاليات.

واقترح طرف ثالث استكمال دراسة مقترح القانون المعروض وإعداد تقرير في شأنه ثم النظر في مشروع القانون عدد 2024/56 وتقرير في شأنه ورفعها لمكتب المجلس لاتخاذ القرار اللازم.

وفي ضل تعدد الآراء دعا عدد من النواب برفع تقرير مفصل لرئاسة الجمهورية حول تقدم اشغال اللجنة في دراسة مقترح القانون عدد 2024/13 وطلب استعجال النظر في مشروع قانون عدد 2024/56 ودعوة السيد رئيس الجمهورية لتحديد موقفه في الغرض وذلك في ضل غياب المحكمة الدستورية الهيكل الوحيد القادر على حسم النزاع في المسألة.

وبعد التداول والنقاش تقرر مواصلة مناقشة فصول مقترح القانون عدد 2024/13، وتم التطرق خلال هذه الجلسة إلى أحكام الباب الثاني الممتد من الفصل 13 إلى الفصل 16 والمتعلق بمدد عطلة الأمومة والأبوة والوالدية.

وبخصوص عطلة الأمومة تم إقرار مدة أقصاها ثلاثة أشهر وواحد وعشرين يوما متتالية بداية من عطلة ما قبل الولادة. كما تم إقرار راحة رضاعة مدتها 9 أشهر ابتداء من تاريخ انتهاء عطلة الأمومة. وبالنسبة لعطلة الأبوة فقد تم الاتفاق على اعتماد مدة 10 أيام في انتظار الفصل في تحديد فترة التمتع بها.

قرار اللجنة:

- تنظيم جلسة لمواصلة مناقشة فصول مقترح القانون عدد 2024/13 يحدد تاريخها لاحقا.

مقرر اللجنة

مراد الخزامي

رئيس اللجنة

رضا دلاعي